



البنك المركزي العراقي

دائرة الرقابة على المصارف

NO :
DATE :

العدد : ١١٧/٤/٩
التاريخ : ٢٠٢٥/٤/٩

الى/المصارف المجازة كافة

م/تعديل ضوابط مبادرة الطاقة المتجددة

تحية طيبة..

انطلاقاً من هدف البنك المركزي العراقي بتعزيز التنمية المستدامة ودوره الداعم للتوجه نحو استخدام الطاقة المتجددة عن طريق مبادرته التي اطلقها في مطلع عام (2022)، والهاكاً بإعماننا المرقم (503/4/9) في 2024/10/28، تقرر الآتي:

1. تحديد السلفة الواحدة التي تمنح للمصرف بمبلغ مقداره (300) مليون دينار (ثلاثمائة مليون دينار) ولا يتم منح السلفة اللاحقة إلا بعد ان يقوم المصرف بتزويدنا بالكشف المطلوب وخلال المدة المبينة في الفقرة (4) ادناه.
2. تعديل الفقرة (4) من اعماننا اعلاه لتصبح مدة التمويل (7) سنوات بضمنها (6) اشهر امهال كحد اقصى.
3. تعديل الفقرة (3) من اعماننا اعلاه لتصبح فائدة هذا البنك بنسبة (0.5%) وفائدة المصارف بنسبة لا تتجاوز (2.5%).
4. تعديل الفقرة (6) من اعماننا اعلاه لتصبح كالآتي (يتم تعزيز أرصدة المصارف المفتوحة لدى هذا البنك وحسب طلبات التمويل التي ترد منهم لغرض منحها كقروض لأغراض اقتناء منظومات الطاقة المتجددة للوحدات السكنية وحسب الآلية المبينة في أدناه، والمشاريع بمختلف قطاعاتها. ليتم بعدها تزويد البنك المركزي/ دائرة المحاسبة بالكشوفات والجداول التفصيلية عن المستفيدين من القروض الممنوحة لهم خلال مدة اقصاها (6) أشهر من تاريخ منحها، وحسب النموذجين (أ،ب) المرفقين ربطاً، وتكون المصارف هي الجهة المسؤولة تجاه هذا البنك بمتابعة تحقق الغرض من التمويل وحصول المستفيدين (شركات وافراد) على منظومات الطاقة المتجددة عن طريق الشركات المعتمدة من قبل وزارة الكهرباء. وتزويدنا بالكشوفات المفصلة عنهم، وكذلك تحقق الغرض من تمويل مشاريع تدوير النفايات ومعامل الطابوق، وتكون أيضاً مسؤولة عن سداد كافة استحقاقات السلف الى هذا البنك في مواعيدها المحددة من حساباتها المفتوحة لديه.
5. تكون آلية التقديم على تمويلات المبادرة للمواطنين عبر طريقتين وكالآتي:
أ- يقدم المواطنون طلب للحصول على التمويل عن طريق موقع تمويل (https://tamwil.iq) أو أية منصة إلكترونية أخرى تعتمد لاحقاً لأغراض هذه المبادرة ويتم مراجعة أحد المصارف بشكل مباشر ليقوم الأخير بإكمال الاجراء الخاصة بالقرض، وللمصرف الحرية في التعامل مع مجموعة من الشركات المعتمدة وحسب سياسته الاقراضية، وكذلك للشركة حرية التعامل مع أكثر من مصرف.
ب- يقوم المصرف بإقراض الشركات المعتمدة من قبل وزارة الكهرباء لمبلغ السلفة الممنوح له لتقوم الشركات بتجهيز المواطنين بمنظومات الطاقة المتجددة ونصبها وصيانتها، ولا يجوز للشركة الاقتراض من أكثر من مصرف وعلى الشركة تقديم كشف بالمستفيدين للمصرف لارساله الى هذا البنك وحسب ما جاء في الفقرة (4) اعلاه.



البنك المركزي العراقي

جمهورية العراق
البنك المركزي العراقي

NO :
DATE :

العدد :
التاريخ :

6- يبدأ تاريخ احتساب فترة الترويج المشار إليها في (4) أعلاه من تاريخ تعزيز سيولة المصارف سواء تم اعتماد الآلية (أ أو ب) من (5) أعلاه.

راجين العمل بموجبها ابتداءً من تاريخ صدور هذا الكتاب..مع التقدير.

أ.د. عمار حمد خلف
نائب المحافظ وكالة

2025/4/9



البنك المركزي العراقي

دائرة الرقابة على المصارف

NO :
DATE :

العدد : ٩/٤/٩
التاريخ : ٢٠٢٥/١/٢٤

الى/المصارف المجازة كافة

م/ تعديل ضوابط مبادرة الطاقة المتجددة

تحية طيبة..

الحاقاً بأعمامنا المرقم (503/4/9) في (2024/10/28) تقرر تعديل الفقرة (2) منه لتصبح كالآتي (يكون الحد الأعلى لتمويل المشاريع (الصناعية، التجارية، الزراعية، الخدمية والمجمعات السكنية) لأغراض اقتناء منظومات توليد الكهرباء من الطاقة المتجددة (الشمسية) ومشاريع تدوير النفايات وغيرها من منظومات الطاقة المتجددة (1) مليار دينار.

مع التقدير.

أ.د. عمار حمد خلف

نائب المحافظ وكالة

2025/1/13



NO :
DATE :

العدد : ٥٠٢ / ٤ / ٩
التاريخ : ٢٠٢٤ / ١٠ / ٢٨

(التعداد السكاني..ركيزة التنمية)

الى/المصارف المجازة كافة

م/تعديل ضوابط مبادرة الطاقة المتجددة

تحية طيبة..

انطلاقاً من هدف البنك المركزي العراقي بتعزيز التنمية المستدامة ودوره الداعم للتوجه نحو استخدام الطاقة المتجددة عن طريق مبادراته التي اطلقها في مطلع عام (2022)، تقرر تعديل ضوابط المبادرة. آنفة الذكر وكما مدرج في أدناه، والغاء مضمون اعمامينا المرقمين (1/5/6)، (4197/5/6) في 2022/1/3 و 2022/11/14:

1. يكون الحد الاعلى لمبلغ التمويل لغرض اقتناء منظومات توليد الكهرباء من الطاقة المتجددة (الشمسية) وغيرها من منظومات الطاقة المتجددة (30) مليون دينار لكل وحدة سكنية.
2. يكون الحد الأعلى لتمويل المشاريع (الصناعية، التجارية، الزراعية، الخدمية والمجمعات السكنية) لأغراض اقتناء منظومات توليد الكهرباء من الطاقة المتجددة (الشمسية) وغيرها من منظومات الطاقة المتجددة (1) مليار دينار.
3. تعدل الفقرة (11) من اعمامنا المرقم (460/2/9) في 2023/8/13 (تسلسل الفقرة 5) من جدول الفوائد لتصبح الفائدة على قروض مبادرة الطاقة المتجددة بمختلف فئاتها بنسبة (1%) سنوياً لصالح هذا البنك على ان تحدد فائدة المصارف من قبلهم وحسب سياستهم الاقراضية وتسدد الفوائد والاقساط فصلياً.
4. لا تتجاوز مدة التمويل (5) سنوات بضمنها (3) أشهر امهال من سداد الاقساط وتسري على جميع فئات التمويل أعلاه.
5. اعتماد الاستمارة الالكترونية على الموقع الإلكتروني تمويل (<https://tamwil.iq>) أو أية منصة أخرى يتم اعتمادها لهذا الغرض.
6. يتم تعزيز ارصدة المصارف المفتوحة لدى هذا البنك وحسب طلبات التمويل التي ترد منهم لغرض منحها كقروض لأغراض اقتناء منظومات الطاقة المتجددة للوحدات السكنية والمشاريع بمختلف قطاعاتها، ليتم بعدها تزويد البنك المركزي/ دائرة المحاسبة بالكشوفات والجداول التفصيلية عن المستفيدين من القروض الممنوحة لهم خلال مدة اقصاها (3) اشهر من تاريخ منحها، وحسب النموذج رقم (1و2) المشار اليه في الضوابط (460/2/9) في (2023/8/13).
7. عند عدم التزام المصرف بهذه التعليمات يسحب كامل المبلغ المستخدم خلافاً لها، وتفرض فائدة (5%) سنوياً على المدة التي استخدم بها (المبلغ المسحوب) وتحسب الفائدة ابتداء من تاريخ تغذية حساب المصرف لغاية تاريخ السحب.



NO :
DATE :

العدد :
التاريخ :

8. يكون التحقق من صحة الضمانات واقياها والتحقق من الوجود الفعلي للوحدة السكنية أو المشروع ومدى مطابقة منظومات الطاقة للمواصفات المعتمدة من الجهات المختصة من مسؤولية المصارف، على أن يتم اعتماد الشركات المؤهلة والمنشورة على الموقع الالكتروني لوزارة الكهرباء لأغراض التجهيز والتنصيب والصيانة .

9. للبنك المركزي العراقي اجراء التعديلات التي يراها مناسبة على هذه الضوابط.
راجين العمل بموجبها ابتداءً من تاريخ صدور هذا الكتاب..مع التقدير.

أ.د. عمار حمد خلف
نائب المحافظ وكالة

2024/10/ 28